

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٠٧ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٢٤٨٦ م^٢ بقرية الكوم الأخضر - مركز حوش عيسى -

محافظة البحيرة، بالمجان، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى،

لإقامة محطة رفع للصرف الصحى عليها، وحدودها كالتالى :

الحد البحرى : بطول ٢٧ م أملاك دولة (فضاء ثم سور المعهد الدينى) .

الحد القبلى : بطول ٢٧ م أملاك دولة (فضاء ملك الوحدة المحلية) .

الحد الشرقى : بطول ١٨ م أملاك دولة (فضاء ثم سور شركة المياه) .

الحد الغربى : بطول ١٨ م أملاك دولة (شارع ثم فضاء ملك الوحدة المحلية) .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ المحرم سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٥ أكتوبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

٥٧٠٧

صالح بن عبد الله

۱۰۰
 ۱۰۱
 ۱۰۲
 ۱۰۳
 ۱۰۴
 ۱۰۵
 ۱۰۶
 ۱۰۷
 ۱۰۸
 ۱۰۹
 ۱۱۰

مجلس

3

exhibit and staff clearance

مَنْ هُوَ

مجلس الشورى

طریقہ ایضاً مرقعہ

المعلمة
التي والى



Reviews

10

